الأمم المتحدة

A/C.5/69/SR.21

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
16 January 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الحادية والعشرين
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد روزيشكا ..... (سلوفاكيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org)، وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

14-67431 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

طلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/69/L.32: حالة حقوق الإنسان في ميانمار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/69/L.29: المحيطات وقانون البحار

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥:١٠.

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (A/69/597 و A/69/655)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (A/69/599 و A/69/655)

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (A/69/598 و A/69/655)

١ - السيد راماناثان (نائب المراقب المالي): عرض تقارير الأداء الأولى لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ لكل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/69/597)، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/69/599)، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (A/69/598)، فقال إن الغرض الأساسي من هذه التقارير يتمثل في تحديد التعديلات المطلوب إدخالها في نهاية السنة الأولى من فترة السنتين الحالية، نتيجةً للتغيرات التي طرأت على معدلات التضخم وأسعار الصرف والتكاليف القياسية ومعدلات الشغور التي قُدِّرت وقت حساب الاعتمادات الأولية.

٢ - وتبلغ التقديرات المنقحة للمحكمة الجنائية لرواندا ٩٤,٩ مليون دولار، مما يمثل زيادة قدرها ١,٣ مليون دولار عن الاعتماد الأولي. وتشمل هذه الزيادة مبلغ ٩٠٠ ١٩٩ دولار لاحتساب معدل التضخم، ومبلغ ١٠٠ ٠٨٥ ١ دولار نتيجةً للتسويات التي أُدخلت على التكاليف القياسية، ومبلغ ٤٠٠ ٩١٥ ١ دولار نتيجة للتغيرات التي طرأت على معدلات الشغور. ويقابل هذه الزيادة الإجمالية في الاحتياجات بمبلغ ٤٠٠ ٢٠٠ ٣ دولار، نقصانٌ قدره ٥٠٠ ٩١٢ ١ دولار بفضل تحسُّن أسعار الصرف.

٣ - أما التقديرات المنقحة للمحكمة الجنائية ليوغوسلافيا السابقة، فتبلغ ٢٠١,٣ مليون دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٠,٣ مليون دولار عن الاعتماد الأولي. وقد شهدت الاحتياجات انخفاضا بمبلغ ٦٠٠ ٥٨٧ ٢ مليون دولار بفضل تحسُّن أسعار الصرف، وبمبلغ ٥٠٠ ٦٥٣ ١ بفضل انخفاض معدلات التضخم، وهو نقصانٌ قابلته زيادة بمبلغ ٤٠٠ ٨٢٨ دولار نتيجةً للتسويات التي أُدخلت على التكاليف القياسية، وبمبلغ ٨٠٠ ٠٦٤ ٣ دولار نتيجة للتغيرات التي طرأت على معدلات الشغور.

٤ - وأما التقديرات المنقحة للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، فتبلغ ١١٧,٦ مليون دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٢,٧ مليون دولار عن الاعتماد الأولي. وقد انخفضت الاحتياجات بمبلغ ١٠٠ ٥٠٣ ٢ دولار نتيجة لتحسن أسعار الصرف، وبمبلغ ٥٠٠ ٨٢٣ دولار نتيجة لتحسن معدلات التضخم، وهو انخفاض يكفي بكثير لتعويض الزيادتين اللتين طرأتا بمبلغ ٠٠٠ ١٣٥ دولار نتيجة لتسويات التكاليف القياسية، وبمبلغ ٨٠٠ ٤٤٦ دولار نتيجة للتغيرات في معدلات الشغور.

٥ - وبناء على ذلك، طُلب إلى الجمعية العامة أن توافق على رصد اعتمادات منقحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بمبلغ ٦٠٠ ٨٨٣ ٩٤ دولار للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛ وبمبلغ ٣٠٠ ٣٠٤ ٢٠١ دولار للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ وبمبلغ ٠٠٠ ٥٧٠ ١١٧ دولار للحساب الخاص لآلية تصريف الأعمال المتبقية.

٦ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة بالموضوع (A/69/655)، فقال إن اللجنة الاستشارية توصي، فيما يخص المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بالموافقة على الاعتماد المنقح البالغ ٦٠٠ ٨٨٣ ٩٤ دولار الذي اقترحه الأمين العام للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والذي يمثل زيادة عن الاعتماد الأولي. وتوصي اللجنة الاستشارية أيضا بالموافقة على الاعتماد المنقح البالغ ٣٠٠ ٣٤٠ ٢٠١ دولار الذي اقترح الأمين العام رصده للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، مما يمثل انخفاضا مقارنةً بالاعتماد الأولي.

٧ - أما فيما يخص الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، فإن اللجنة الاستشارية توصي باستخدام المتوسط الفعلي لمعدلي الشغور المسجلين في عام ٢٠١٤، وهما ٣٠,٤ في المائة للفئة الفنية والفئات العليا و ٢٨,١ في المائة لفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها، بدلا من استخدام معدل الشغور الفعلي المسجل في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ حسبما كان مقترحا. وبناء على ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على رصد اعتماد منقح قدره ٨٠٠ ٥٢١ ١١٥ دولار لآلية تصريف الأعمال المتبقية، مما يمثل انخفاضا مقارنة بالاعتماد الأولي.

٨ - السيدة ريوس ريكينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إن على الرغم مما أصدره مجلس مراجعي الحسابات من آراء غير مشفوعة بتحفظات بشأن البيانات المالية للكيانات الثلاثة جميعها في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، فإن المجموعة تشير إلى الملاحظات التي أبداها المجلس في تقريره عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/69/5/Add.13) والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/69/5/Add.14) ومفادها أن ثمة مجال لتحسين عدد من الجوانب، ولا سيما منها عدم التيقن من توقيت الانتهاء من القضايا التي لم يُبت فيها بعد، وتسليم المحكمتين ولايتيهما في غضون المهلة الزمنية المحددة؛ والتأخير في حفظ السجلات؛ والتقصير في إدارة المشتريات والعقود؛ وضعف ضوابط الدخول بالنسبة لنظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وارتفاع معدل دوران الموظفين نظرا لافتقارهم إلى ما يحفزهم على البقاء في وظائف إلغاؤها وشيك. وشددت على ضرورة تنفيذ جميع ملاحظات المجلس، بما فيها تلك المتعلقة بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٩ - وذكرت أن المجموعة أحاطت علما بالزيادات العامة التي طرأت نتيجة لتسويات التكاليف القياسية للكيانات الثلاثة جميعها، والتي تعكس التسويات المتعلقة بمتوسطات كشوف المرتبات خلال فترة السنتين، وهي زيادات تعزى في المقام الأول إلى تحول تصاعدي في رتب الموظفين في فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها وإلى حدوث زيادة طفيفة في عدد الموظفين المعيلين. وأشارت إلى أن المجموعة لا يزال يساورها القلق من ارتفاع معدلات الشغور في المحكمتين وفي الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين، مشددةً على ضرورة ملء الوظائف الشاغرة التي أقرتها الجمعية العامة.

١٠ - وقالت، فيما يخص تقرير الأداء الأول للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، إن المجموعة لاحظت الاعتماد المنقح المقترح البالغ ٩٤,٩ مليون دولار، الذي يعكس زيادة في الاحتياجات بمبلغ ١,٣ مليون دولار مقارنة بالاعتماد الأوليّ. وشددت على ضرورة بذل كل جهد ممكن لكفالة إنجاز المحكمة لولايتها في الموعد المحدد وفقا لاستراتيجية الإنجاز، وعلى ضمان الانتقال السلس إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية.

١١ - وانتقلت إلى الكلام عن المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة، فقالت إن المجموعة لاحظت الاعتماد المنقح المقترح رصده للمحكمة والبالغ ٢٠١,٣ مليون دولار، مما يعكس انخفاضا في الاحتياجات بمبلغ ٠,٣٥ مليون دولار مقارنة بالاعتماد الأولي. وينبغي أن تعجل المحكمة بتنفيذ استراتيجية الإنجاز، بسبل منها التركيز على الانتقال إلى عقود التوظيف المؤقتة خلال مرحلة الإنهاء التدريجي لأعمال المحكمة وانتقالها إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية.

١٢ - ثم انتقلت إلى الكلام عن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية، فقالت إن المجموعة لاحظت الاعتماد المنقح المقترح رصده للآلية والبالغ ١١٧,٦ مليون دولار، مما يعكس انخفاضا في الاحتياجات بمبلغ ٢,٧ مليون دولار مقارنة بالاعتماد الأولي. وأشارت إلى أن المجموعة درست التعليقات التي أدلت بها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بمعدلات الشغور في الآلية، وأنها ستطلب مزيدا من التفاصيل أثناء المشاورات غير الرسمية. وبالإضافة إلى ذلك، ستطلب المجموعة معلومات مستكملة عن حالة تشييد المرافق الجديدة للآلية في أروشا.

١٣ - السيد خاليزوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده لاحظ بقلق أن التقديرات المنقحة تعكس نقصانا نسبته ٠,١٧ في المائة فقط في الاحتياجات من الموارد للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لعام ٢٠١٥ وزيادةً نسبتها ١,٣٥ في المائة في احتياجات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وينبغي أن تنظر اللجنة بعين ناقدة في مستويات الموارد المقترحة، آخذة في الاعتبار أن المحكمتين لم تحرزا تقدما جديا في أعمالهما في السنوات الأخيرة. وأشار إلى أن هذا الوضع بات غير مقبول بالنظر إلى ما تواجهه المنظمة من قيود مالية في تنفيذ الولايات الأخرى التي أقرتها الدول الأعضاء.

١٤ - وشدد على ضرورة تخفيض تمويل المحكمتين مع انتهاء أعمالهما ونقل بعض مهامها إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية. وشدد أيضا على ضرورة توخي الاقتصاد في استخدام موارد آلية تصريف الأعمال المتبقية، وكفالة عدم وجود ازدواج في المهام أو النفقات خلال عملية نقل المهام تلك.

١٥ - وأشار إلى أن وفد بلده لديه أسئلة كثيرة عن المشاكل المزمنة المتعلقة بانضباط ميزانية المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وشفافيتها والمساءلة بشأنها. وشدد على ضرورة إجراء تقييم مستقل وشامل لمدى فعالية المحكمة، بما يشمل تقييم جدوى تخصيص المبلغ المطلوب من موارد الميزانية. واختتم كلامه آملا في أن تلقى الشواغل التي أعرب عنها وفد بلده، والتي أُثيرت فيما تقدم، آذانا صاغية.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

طلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستئنافية في محاكم كمبوديا (A/69/536 و A/69/652)

١٦ - السيد راماناثان (نائب المراقب المالي): عرض تقرير الأمين العام عن طلب تقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستئنافية في محاكم كمبوديا (A/69/536)، فقال إن التقرير قدم معلومات مفصلة عن التقدم المحرز منذ التقرير السابق

للأمين العام (A/68/532) ووصفا لخطة الإنجاز وخريطة الطريق اللتين تمت صياغتهما بالاستناد إلى تنبؤ صارم بعبء العمل المرتبط بإنجاز القضايا الثلاث المتبقية في الوقت المناسب، وذلك عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٧/٦٨ باء. وتناول التقرير أيضا آليات تمويل الدوائر لفترة ما بعد عام ٢٠١٥، وقدم معلومات عن استخدام سلطة الالتزام المأذون بها، التي تتطلب موافقة الجمعية على رصد الاعتماد المطلوب. فقد التُمست موافقة الجمعية على إعانة مالية تصل قيمتها إلى ٢٨,٩ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لتمويل العنصرين الدولي والوطني لهذه الدوائر.

١٧ - وأشار إلى أن الإذن بالدخول في سلطة التزام بمبلغ يصل إلى ١٥,٥٤ مليون دولار لتمويل العنصر الدولي في عام ٢٠١٤، كان له دور أساسي في تأمين عقود الموظفين لمدة سنة واحدة، مما أتاح تثبيت عقود الموظفين ويسَّر تنفيذ الدوائر لولايتها القضائية بكفاءة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، لم يستخدم من سلطة الالتزام تلك سوى مبلغ قدره ٤,٦ ملايين دولار فقط. أما الاحتياجات المتوقعة لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فتبلغ ١,٤ مليون دولار، مما يعني أن الحد الأقصى المتوقع لاستخدام سلطة الالتزام سيصل إلى ٦ ملايين دولار. وتم تلقي تعهد قاطع بمساهمة بمبلغ ١,٣ مليون دولار، وهو مبلغ يتوقع الحصول عليه قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، في حين يُنظر حاليا في مساهمة من مانح ثان بمبلغ ٤,٧ ملايين دولار، وهي مساهمة يتوقع إقرارها قبل نهاية العام. وبناء على ذلك، يبدو أن سلطة الالتزام تلك لن تُستخدم على الأرجح في عام ٢٠١٤.

١٨ - واختتم كلامه قائلا إن الأمين العام طلب الموافقة على إعانة مالية تصل قيمتها إلى ٢٨,٩٨ مليون دولار لعام ٢٠١٥، بواقع ٢٣,٩ مليون دولار للعنصر الدولي و ٥ ملايين دولار للعنصر الوطني، لتمكين الدوائر الاستثنائية من الاضطلاع بولايتها دون أن تكون تحت التهديد المستمر بعدم كفاية الموارد بما يؤثر سلبا على تنفيذ البرامج، وإنه تعهد في الوقت ذاته بمواصلة ما يبذله من جهود لجمع الأموال.

١٩ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة (A/69/652)، فقال إن بما أن العنصرين الدولي والوطني للدوائر الاستثنائية ما زالا يمولان من مصادر طوعية، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٥٧ باء، فإن اللجنة الاستشارية لم تُجر بحثا مفصلا لاحتياجات الدوائر من الموظفين ومن موارد الميزانية، ولذلك، فإنها لم تعرب خلال استعراضها عن أي رأي بشأن احتياجات تلك الدوائر من الموارد.

٢٠ - واستطرد قائلا إن اللجنة الاستشارية تسلم بحدوث تحسن عام في الوضع المالي للدوائر الاستثنائية نتيجة لموافقة الجمعية العامة في نهاية عام ٢٠١٣ على سلطة الدخول في التزامات لتكملة الموارد المالية الطوعية لتمويل العنصر الدولي. وتُسلم أيضا بأن المساهمات المقدمة من حكومة كمبوديا أدت إلى تحسين الوضع المالي للعنصر الوطني. بيد أن اللجنة الاستشارية تشدد، بالنظر إلى صعوبات التمويل المستمرة التي تواجه كلا من عُنصري الدوائر الاستثنائية، على ضرورة تكثيف جهود جمع الأموال، بطرق منها توسيع قاعدة المانحين. فالانتهاء من خطة إنجاز القضايا يظل مرهونا باستمرار التمويل للفترة المتبقية من وجود الدوائر.

٢١ - وأشار إلى أن الممارسة المتمثلة في إعادة توجيه أموال التبرعات من العنصر الدولي إلى العنصر الوطني قد يكون لها تأثير ضار على المستوى العام للتمويل المخصص للعنصر

الدولي وعلى ما يتصل به من الجهود المبذولة لجمع الأموال لكلا العنصرين. فبالنظر إلى ما يتوقع أن يشهده العنصر الدولي من نقص في التمويل، أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على تخصيص اعتماد بمبلغ يصل إلى ٦,٩ ملايين دولار في عام ٢٠١٤، رغم أن الأمانة العامة ينبغي أن تعدّل هذا المبلغ في ضوء الأنباء السارة التي تشير إلى أن هذا الاعتماد ربما لم يعد ضروريا. وأوصت اللجنة الاستشارية أيضا بالموافقة على إذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ١٢,١ مليون دولار لعام ٢٠١٥ باعتباره آلية تمويل انتقالي في انتظار استلام المساهمات الطوعية من المانحين.

٢٢ - أما فيما يخص ترتيبات تمويل الدوائر في المستقبل، وبالنظر إلى استمرار صعوبات التمويل، فإن اللجنة الاستشارية توصي بأن تنظر الجمعية العامة في إمكانية أن يقدم إليها الأمين العام مقترح ميزانية كامل منفصل عن الميزانية البرنامجية المقترحة، لكي تنظر فيه وتقرّه. ومن شأن هذا أن يمكِّن الجمعية العامة فحص الاحتياجات من الموارد وملاك الموظفين المقترح للدوائر الاستثنائية فحصا دقيقا.

٢٣ - السيدة ريوس ريكينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إن المجموعة تولي أهمية كبيرة لاضطلاع العنصرين الدولي والوطني بولاية الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا بكفاءة وفعالية. وأشارت إلى القلق الذي أعربت عنه الجمعية العامة من الوضع النقدي العسير للدوائر الاستثنائية وحالتها المالية الصعبة، وإلى الأولوية القصوى التي يحظى بها عمل الدوائر الاستثنائية، فقالت إن المجموعة تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة إلى طلب الجمعية العامة تقديم تقرير عن استخدام سلطة الالتزام ولما قدمه من معلومات تتعلق بدراسة شاملة لتمويل الدوائر في المستقبل في عام ٢٠١٥ وما بعده.

٢٤ - وقد أحاطت المجموعة علما بالمعلومات ذات الصلة بالتقدم المحرز في عمل الدوائر حتى الآن؛ وبخطة إنجاز القضايا وخريطة الطريق ذات الصلة؛ وباستخدام سلطة الالتزام المأذون بها؛ وآلية تمويل الدوائر في المستقبل. والمجموعة تشيد بالدوائر الاستثنائية وبحكومة كمبوديا لالتزامهما المستمر بتنفيذ الولاية، رغم صعوبة الوضع المالي. وتشيد المجموعة أيضا بجهود الأمين العام الرامية إلى تذليل الصعوبات التي تواجه تلك الدوائر، بما في ذلك من خلال إجراء محادثات ثنائية مع رئيس وزراء كمبوديا.

٢٥ - ورحبت بطلب الأمين العام الموافقة على إعانة مالية تصل قيمتها إلى ٢٩ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، فشددت على ضرورة أن يبذل المجتمع الدولي جهودا جماعية، من خلال الجمعية العامة، لتذليل الصعوبات السياسية والمالية الجمة التي ما فتئت تواجه تلك الدوائر في السنوات الأخيرة. ولذلك، فإن المجموعة مستعدة للموافقة على الموارد التي اقترح الأمين العام تخصيصها من أجل تمكين الدوائر من إنجاز ولايتها.

٢٦ - السيد توي (كمبوديا): قال إن التقرير يسلط الضوء على التقدم الإيجابي المحرز ويصف المصاعب التي تعرقل عمل الدوائر نتيجة لما تواجهه من نقص شديد في التمويل بسبب التأخير في توفير الأموال التي أعُلن التبرع بها لصالح العنصر الدولي. وأشار إلى أن العنصر الوطني يعاني أيضا من نقص في التمويل اللازم لدفع مرتبات الموظفين، وإلى أن الموظفين الوطنيين لوحوا بالتوقف عن العمل، مما قد يؤدي إلى تعطيل الأعمال القضائية للدوائر. ولذلك، فإن وفد بلده يؤيد

توصيات الأمين العام الرامية إلى تسوية نقص تمويل الدوائر الاستثنائية بعنصريها الوطني والدولي.

٢٧ - وذكر أن وفد بلده التمس دعما إضافيا من البلدان المانحة، في ضوء محدودية التمويل المخصص للعنصر الوطني. وتوجه بالشكر إلى هذه البلدان على ما تقدمه من مساهمات سخية إلى الدوائر الاستثنائية معربا عن أمله في أن تواصل توفير دعمها في عام ٢٠١٥. وأشار إلى أن حكومة بلده ممتنة أيضا لجهود جمع الأموال التي يبذلها الخبير الخاص المعني بإسداء المشورة بشأن المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر، بالتعاون مع ممثل حكومة كمبوديا.

٢٨ - وأشار إلى أن الأمين العام عقد محادثات ثنائية مع رئيس وزراء كمبوديا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ لمعالجة العجز المالي الذي تواجهه الدوائر الاستثنائية، وأن رئيس الوزراء أبلغه خلالها بقرار الحكومة دفع مرتبات موظفي العنصر الوطني عن الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي تبلغ ١,١٥ مليون دولار. وستواصل الحكومة أيضا سد هذا العجز في الربعين الأولين من عام ٢٠١٥.

٢٩ - وأشار أيضا إلى أن حكومة بلده سددت مساهمتها العادية التي تتألف من مبلغ ١,٧ مليون دولار لتكاليف الخدمات العامة، ومبلغ ١,١ مليون دولار لمرتبات موظفي العنصر الوطني وموظفي الشؤون القضائية في الربع الأول من عام ٢٠١٤. ودعمت الحكومة الكمبودية ميزانية الدوائر الاستثنائية لعام ٢٠١٤ بمبلغ إجماليه ٤ ملايين دولار، أي بما يربو على ٦٠ في المائة من ميزانية العنصر الوطني البالغة ٦,٤ ملايين دولار. ومنذ بدء الدوائر الاستثنائية عملها في عام ٢٠٠٦، تبرعت حكومة بلده بما يربو على ١١ مليون دولار نقدا و ١٠ ملايين دولار عينا.

٣٠ - واختتم كلامه مؤكدا أن كمبوديا لا تزال ملتزمة بدعم عمل الدوائر الاستثنائية التي أصدرت، في آب/أغسطس ٢٠١٤، حكما يقضي بإدانة زعيمي الخمير الحمر، نيون تشيا وكيوه سامفان، وسجنهما مدى الحياة، مقدمة بذلك درسا يردع الأجيال المقبلة في كمبوديا والبلدان الأخرى عن ارتكاب فظائع من هذا القبيل. فلا بد من إقامة العدل ونقل رسالة السلام إلى الأجيال المقبلة. ومن ثم، فمن الأهمية بمكان أن تنظر الجمعية العامة في الموافقة على طلب الأمين العام تقديم إعانة مالية للعنصرين الدولي والوطني لتلك الدوائر من أجل تمكينها من الاضطلاع بولايتها دون انقطاع.

٣١ - السيدة فان دي فين (أستراليا): قالت إن بلدها مؤيد قوي للدوائر الاستثنائية منذ أمد بعيد. وأشارت إلى أن بلدها عضو في مجموعة المانحين الرئيسيين التي يتولى رئاستها حاليا، وأنه تبرع للدوائر الاستثنائية بما مجموعه ٢٦,٢ مليون دولار أسترالي منذ عام ٢٠٠٣، بما في ذلك مبلغ ٣,٢٥ ملايين دولار أسترالي منذ عام ٢٠١٤. وشددت على أن هذه المساعدة تُعد عنصرا أساسيا في دعم بلدها للعدالة الجنائية الدولية وحقوق الإنسان.

٣٢ - وأشادت بالتزام الحكومة الكمبودية ودعمها المستمرين للدوائر الاستثنائية، فقالت إن إنشاء تلك الدوائر ما كان سيتم لولا قيادة الحكومة الكمبودية والنداء الذي وجهته طلبا لتقديم المساعدة الدولية لإنشاء محكمة لمقاضاة زعماء الخمير الحمر السابقين. وأشارت إلى أن عمل الدوائر لا غنى عنه لكفالة إقامة العدالة لصالح الشعب الكمبودي الذي عانى معاناة يعجز اللسان عن وصفها على يد الخمير الحمر خلال تلك الفترة المظلمة من تاريخ البلد التي قُتل خلالها ما لا يقل عن ١,٦ مليون كمبودي. ومن شأن هذه

المحاكمات أن تكفل محاسبة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم الدولية الخطيرة.

٣٣ - وذكرت أن الجمع بين الموظفين الدوليين والوطنيين يساعد على نقل معايير الممارسات الفضلى الدولية إلى نظام العدالة الوطني. فالكمبوديون ما فتئوا يتابعون عمل الدوائر الاستثنائية باهتمام شديد، حيث شارك ما يربو على ٠٠٠ ٤ من الضحايا مشاركة نشطة في سير الدعاوى بصفتهم مُدّعين بحق مدني، وزار ٠٠٠ ٢٤٠ كمبودي الدوائر الاستثنائية، وتابع الملايين سير الدعاوى من خلال وسائط الإعلام. وإن دل هذا على شيء فإنه يدل على أن الشعب الكمبودي يريد أن تأخذ العدالة مجراها.

٣٤ - وما انفكت الدوائر تحرز تقدما كبيرا في محاسبة المسؤولين عن الفظائع التي ارتكبها الخمير الحمر. ويمثل حكم الإدانة الذي صدر في قضية نويون تشيا وكيوه سامفان، والذي يخضع للاستئناف حاليا، معلما رئيسيا في عمل هذه الدوائر. وستغطي المرحلة الثانية من هذه القضية، التي بدأت في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، بعض أخطر الاتهامات التي نظرت فيها الدوائر حتى الآن والتي تشمل جرائم إبادة جماعية وجرائم خطيرة أخرى ارتكبت على نطاق وطني.

٣٥ - وقد سافر ممثلون عن مجموعة المانحين الرئيسيين، التي تتخذ من نيويورك مقرا لها، إلى بنوم بنه في حزيران/يونيه ٢٠١٤، في أول زيارة لهم للدوائر الاستثنائية، وهي زيارة أتاحت ترسيخ آراءهم في أهمية عمل الدوائر وفي مساهمتها في إقامة العدل وتحقيق المصالحة وبناء القدرات، ولا سيما بالنسبة إلى الشعب الكمبودي. وواصلت المجموعة في عام ٢٠١٤، بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة والحكومة الكمبودية، دعم جهود جمع الأموال من خلال بذل مساع دبلوماسية حثيثة لتوسيع قاعدة المانحين. بيد أن ما يدعو للأسف أن تلك الجهود لم تؤت كُل الثمار التي كانت مرجوة منها.

٣٦ - واختتمت كلامها مشيرة إلى أن سلطة الالتزام السابقة أثبتت مدى أهميتها في دعم استقرار الدوائر وتمكينها من العمل بكفاءة في عام ٢٠١٤. وبالنظر إلى أن نقص التمويل ما زال قائما، أعربت عن أملها في ألا يتطلب العنصر الدولي، بحلول نهاية عام ٢٠١٤، إلا نذرا يسيرا من سلطة الالتزام المأذون بها في عام ٢٠١٤. بيد أنه لم يتضح بعد ما إذا كانت الأموال الموجودة ستكفي لتغطية ميزانية تلك الدوائر لعام ٢٠١٥. ومن ثم، فإن وفد بلدها يؤيد بقوة طلب الأمين العام تقديم إعانة مالية إضافية للدوائر الاستثنائية في عام ٢٠١٥.

٣٧ - السيد أونوما (اليابان): قال إن وفده يولي أهمية كبرى للدوائر الاستثنائية ويساهم بفعالية في عملها. وأشار إلى أن الدوائر الاستثنائية تضفي اللمسات الأخيرة على عملية السلام في كمبوديا، التي ما انفك بلده يدعمها بهمة منذ وقت طويل. لذا، فإن اليابان ترحب بكل ما أحرزته الدوائر الاستثنائية من تقدم، بما في ذلك الحكم الذي صدر في قضية نويون تشيا وكيوه سامفان، مبرهنة بذلك بأنها ماضية قدما خطوة تلو الأخرى في سبيل إقامة العدل في كمبوديا.

٣٨ - وشدد على ضرورة تذليل الصعوبات المالية الجمة التي تواجهها الدوائر الاستثنائية من أجل تمكينها من مواصلة الاضطلاع بأنشطتها القضائية. وأشار في هذا الصدد إلى أن وفد بلده يؤيد المقترح الداعي إلى الإذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ١٥,٥٤ مليون دولار لتكملة الموارد المالية التي تم التبرع بها للدوائر الاستثنائية في عام ٢٠١٤.

٣٩ - ثم أشاد بإدراج جداول زمنية لإنجاز محاكمات القضايا الحالية، فقال إنه ينبغي تنفيذ خطة الإنجاز بالكامل واستكمالها بانتظام سعيا إلى تحسين فعالية جميع الإجراءات القضائية وكفاءتها بما يكفل في الوقت ذاته استمرار إجراء محاكمات عادلة ونزيهة ومكافحة الإفلات من العقاب. بيد أن المستوى الحالي للتبرعات المعلنة لعام ٢٠١٥ هو مسألة تبعث على قلق شديد. فالتبرعات المعلنة حتى الآن لا تُكفي لتلبية احتياجات العنصرين الوطني والدولي، على الرغم مما تبذله الأمانة العامة من جهود مكثفة لجمع الأموال. وشجع جميع الدول الأعضاء على تقديم التبرعات وطلب إلى الأمانة العامة أن تواصل ما تبذله من جهود لجمع الأموال، في ضوء أحكام قرار الجمعية العامة ٥٧/٢٢٨.

٤٠ - أما فيما يخص اقتراح الأمين العام بتقديم إعانة مالية إلى الدوائر الاستئنافية في عام ٢٠١٥، فقال إن وفد بلده يرى أن توصية اللجنة الاستشارية بأن تأذن الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات لا تتجاوز مبلغ ١٢,١ مليون دولار ستشكل نقطة انطلاق جيّدة لمداولات اللجنة.

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/69/L.32: حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/C.5/69/11 و A/69/649)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/69/L.29: المحيطات وقانون البحار (A/C.5/69/12 و A/69/656)

٤١ - السيد راماناثان (نائب المراقب المالي): عرض البيانين اللذين قدمهما الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن الآثار المترتبة على مشروع القرار A/C.3/69/L.32 بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/C.5/69/11)، ومشروع القرار A/69/L.29 بشأن المحيطات وقانون البحار (A/C.5/69/12)، فقال إن الجمعية العامة ستطلب إلى الأمين العام، بموجب أحكام الفقرة ١٣ من مشروع القرار A/C.3/69/L.32، أن يقوم، في جملة أمور، بمواصلة بذل مساعيه الحميدة ومتابعة ما يجريه من محادثات بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية والمصالحة في ميانمار، بمشاركة جميع الجهات المعنية.

٤٢ - وفي حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار المذكور، فسيلزم توفير احتياجات من الموارد تصل قيمتها إلى ١ ١٦١ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠١٥ من أجل مواصلة المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام فيما يتعلق بالحالة في ميانمار. وقد أُدرجت هذه الاحتياجات، التي ستغطي تكاليف خمس وظائف من فئة المساعدة المؤقتة العامة والاحتياجات التشغيلية الأخرى، في مقترحات ميزانية البعثات السياسية الخاصة وستُطلب الموافقة عليها في سياقها.

٤٣ - وبموجب أحكام الفقرة ٢٦٧ من مشروع القرار A/69/L.29، ستشير الجمعية العامة إلى قرارها أن يقدم الرئيسان المشاركان للفريق العامل المخصص الجامع موجز التقييم البحري العالمي المتكامل الأول المزمع إصداره بوصفه وثيقة من وثائق الجمعية العامة لتوافق عليه الجمعية العامة بشكل نهائي في دورتها السبعين. واقتُرحت الموافقة على أن يُقيَد على حساب صندوق الطوارئ الاعتماد الإضافي ذو الصلة البالغ ١٦١ ٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٤٤ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقريري اللجنة الاستشارية ذويّ الصلة (A/69/649 و A/69/656)، فقال إن اللجنة الاستشارية ليس لديها أي اعتراض على الاحتياجات

المطلوبة من الموارد والمقدرة بمبلغ ١,١٦ مليون دولار فيما يتعلق بمهام المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار لعام ٢٠١٥، ومبلغ ٨٠٠ ١٦١ دولار لتجهيز وثيقة واحدة ستصدرها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بعد انتهاء الدورة.

٤٥ - ونظرا إلى ما تلاحظه اللجنة الاستشارية من اختلافات في تكاليف تجهيز الوثائق الرسمية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وهي نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي، فإنها تعتزم دراسة نموذج تقدير التكاليف ذي الصلة بمزيد من التفصيل في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

٤٦ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعيةَ العامة بأنها في حال اعتمدت مشروع القرار A/C.3/69/L.32، فسيلزم رصد اعتماد إضافي بمبلغ ١ ١٦١ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من أجل مواصلة جهود المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام في ما يتعلق بالحالة في ميانمار. وبالمثل، وفي حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/69/L.29، ستنشأ احتياجات إضافية قدرها ٨٠٠ ١٦١ دولار في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٤٧ - السيدة ريوس ريكينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقالت إن المجموعة تؤيد تأييدا تاما تخصيص الموارد التي طلبها الأمين العام، على نحو ما أقرته اللجنة الاستشارية، في حال قررت الجمعية العامة اعتماد مشروعي القرارين A/C.3/69/L.62 و A/69/L.29. واختتمت كلامها مشددة على ضرورة توفير الموارد الكافية من الميزانية العادية لتنفيذ جميع الولايات التي توافق عليها الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٦:١٠.